

المعرفة

Knowledge

إطار عمل ضبط الرسوم المدرسية

هيئة المعرفة والتنمية البشرية

هيئة المعرفة والتنمية البشرية

الغرض من إطار عمل ضبط الرسوم المدرسية

تهدف هيئة المعرفة والتنمية البشرية بصورة رئيسية من خلال وضع إطار عمل ضبط الرسوم المدرسية إلى حماية مصالح الطلبة وأولياء أمورهم باعتبارهم مستفيدين من الخدمات التعليمية. علاوةً على توفير مناخ ملائم للمستثمرين في قطاع التعليم وتشجيعهم على الارتقاء بجودة التعليم في إمارة دبي، عبر إيجاد آلية متكاملة لتطبيق الرسوم المدرسية، ودراسة الجانبين التعليمي والاقتصادي، بما يحمي مصالح كافة أطراف العملية التعليمية من المستثمرين، مروراً بالطلبة وذويهم.

وتم إعداد إطار عمل ضبط الرسوم المدرسية بما يتماشى مع الغايات الاستراتيجية للهيئة، حيث تحققت الشراكة المجتمعية من خلال تجاوب أولياء الأمور والمستثمرين عبر تقديم آرائهم وملاحظاتهم حول هذه المسألة، تمثلت من خلال تشجيع المدارس على تحسين جودة تعليمها، فيما تمت إتاحة الفرص عبر تأمين الحماية لمصالح أولياء الأمور والمستثمرين معاً.

تعريف عامة:

المدارس غير الربحية:

هي المدارس التي لديها نظام حوكمة من خلال ممثلي أولياء أمور أو مجلس منتخب، وتعمل بهدف غير ربحي، ويتم فيها إعادة استثمار العوائد المادية في العملية التعليمية ولا يستفيد منها أي طرف ثالث، كما أنها تقوم بتدريس المواد بكل مرحلة تعليمية على نحو محدد بحسب المنهاج التعليمي وموافقة الجهات المعنية. وهي مرخصة بشكل يتناسب مع متطلبات الجهات المعنية وتتوافق مع أي من المراسيم والقوانين المحلية المتعلقة بتشغيل المرافق أو المؤسسات التعليمية.

المدارس الربحية:

هي المدارس التي يتم تشغيلها بواسطة أشخاص أو شركات القطاع الخاص بحيث يتم توزيع عائد الأرباح على الأشخاص المستثمرين والمساهمين.

مدارس السفارات:

هي مدارس قائمة في الإمارة، تم إنشاؤها وتمويلها عبر سفاراتها أو قنصلياتها في الدولة، وتقدم خدماتها التعليمية من مرحلة رياض الأطفال إلى المرحلة الثانوية وفقاً لمنهاج تعليمية وافقت عليها هيئة المعرفة والتنمية البشرية.

مؤشر تكلفة التعليم:

يتم احتساب هذا المؤشر على نحو دوري، ويتولى تعميمه مركز دبي للإحصاء.

إطار عمل ضبط الرسوم المدرسية

تم تشكيل فريق عمل بعضوية ممثلين عن مختلف الهيئات والدوائر الحكومية، حيث تم الاتفاق على نطاق العمل والأهداف المرجوة من إطار عمل ضبط الرسوم المدرسية، وذلك عبر التشاور مع الأطراف المعنية من خلال التغذية الراجعة، وإجراء دراسة حالة، وجمع المعلومات وتحليلها، واعتماد تطبيق منهجية الحوكمة في وضع السياسات. وسيتم اعتماد هذا الإطار للسنوات المقبلة اعتباراً من تاريخ صدوره، أو لحين صدور قرار آخر بهذا الشأن.

قام الفريق باعتماد منظومة متكاملة لضبط الرسوم المدرسية، تعتمد قاعدة عامة للرسوم المدرسية، ويتم تطبيق هذه الآلية على كافة المدارس الخاصة التي تقدم الخدمات التعليمية لمدة تزيد عن ثلاث سنوات، حيث يتم الاعتماد بكل أساسي على عاملي جودة التعليم وفقاً لتقييم جهاز الرقابة المدرسي ومؤشر تكلفة التعليم بحسب الجدول التالي:

النسبة الممنوحة	تقييم جهاز الرقابة المدرسية
مؤشر تكلفة التعليم $2 \times$	متميز
مؤشر تكلفة التعليم $1.75 \times$	جيد جداً
مؤشر تكلفة التعليم $1.5 \times$	جيد
مؤشر تكلفة التعليم	مقبول
مؤشر تكلفة التعليم	ضعيف
مؤشر تكلفة التعليم	ضعيف جداً

تُطبَّق الشروط والأحكام التالية:

1. الرسوم التي تخضع لهذا القرار، هي الرسوم المدرسية ورسوم الخدمات المقدمة من المدرسة (كرسوم الحافلات والنزي المدرسي والكتب المدرسية) وليس من مشغّل آخر.
2. لا يحق للمدارس الخاصة الجديدة زيادة رسومها المدرسية في الأعوام الثلاثة الأولى، وذلك من تاريخ بدء تشغيلها ومزاولة نشاطها التعليمي.
3. بالنسبة للرسوم الأخرى كالأنشطة المستحدثة والخدمات التي يقدمها طرف آخر من خارج المدرسة، فيجب أن تكون تلك الرسوم اختيارية لأولياء الأمور، وتخضع لإشراف ورقابة جهات حكومية أخرى.
4. تتعهد المدرسة بالتعامل مع كافة الملاحظات الواردة من أولياء الأمور المتعلقة بزيادة الرسوم المدرسية.

المدارس غير الربحية ومدارس السفارات:

تهدف هيئة المعرفة والتنمية البشرية إلى توفير مرونة للمدارس غير الربحية ومدارس السفارات في موضوع زيادة الرسوم المدرسية، حيث تقوم تلك المدارس بتقديم طلب إلى الهيئة، ليتم بعد ذلك دراسة تفاصيل الطلب المقدم من هذه المدارس من قبل فريق دراسة الطلبات المشكل في الهيئة لهذا الغرض. وتقيم الهيئة كل طلب بناء على المبررات التي يتم تقديمها، شريطة أن يشتمل الطلب كحد أدنى على موافقة مجلس أمناء المدرسة، وموافقة السفارة/القنصلية (في حالة مدارس السفارات)، يُضاف إليها مشاورات مكثفة مع الأطراف المعنية.

بند الإستثناءات

تماشياً مع قرار المجلس التنفيذي رقم 2015/16 الخاص باستبدال بند الإستثناءات لإطار عمل ضبط الرسوم المدرسية الصادر في عام 2012، حيث سيتم اعتباراً من 16 سبتمبر 2015 النظر بطلبات زيادة الرسوم المدرسية تحت بند الإستثناء وفقاً لقياس معدل العائد العادل، ومن خلال ربطها بجودة الخدمات التعليمية التي تقدمها المدارس بحسب تقييم جهاز الرقابة المدرسية، وذلك على النحو التالي:

تقييم جهاز الرقابة المدرسية	نسبة معدل العائد العادل
تمتيز	10 %
جيد جداً	9.5 %
جيد	9 %
مقبول	8 %
ضعيف	7 %
ضعيف جداً	7 %

شروط عامة تتعلق بالموافقة على طلب زيادة الرسوم المدرسية تحت بند الإستثناء:

- أ. يُشترط على المدرسة أن تكون قائمة وتمارس نشاطها التعليمي في الإمارة لمدة ست سنوات على الأقل لكي تستفيد من قرار الاستثناء.
 - ب. يجب ألا يقل معدل الكثافة الطلابية في المدرسة عن 80%.
 - ت. يجب أن يكون الراتب الأساسي للمدرسين المُعينين مباشرةً من قبل المدرسة (بعد حذف كافة الخصومات) مساوية أو تزيد عن 25% من إجمالي المصروفات المدرسية.
 - ث. يُسمح للمدرسة الراغبة بزيادة رسومها المدرسية تحت بند الإستثناء تقديم طلب واحد فقط خلال مدة 12 شهراً.
 - ج. يجب على المدرسة تعيين شركة تدقيق حسابي للقيام بالإجراءات اللازمة وفقاً لمعايير هيئة المعرفة والتنمية البشرية.
 - ح. يُشترط أن يكون معدل العائد للمدرسة أقل من الحد المذكور في الجدول أعلاه لآخر سنتين ماليتين.
 - خ. في حال حصول المدرسة على الموافقة على زيادة الرسوم المدرسية تحت بند الإستثناء، فلا يمكن للمدرسة الحصول على أي زيادة أو تعديل على رسومها المدرسية خلال الأشهر الاثني عشر التي تليها وحتى يتم تطبيق كافة الزيادات الممنوحة على الرسوم المدرسية لمدة عام دراسي كامل.
- للمزيد من التوضيحات، يرجى الرجوع إلى الإرشادات التفصيلية المتاحة على موقع هيئة المعرفة.

التسجيل واستيفاء الرسوم

يجب على المؤسسة التعليمية الخاصة اتباع الشروط التي تم ذكرها في العقد المبرم بينها وبين ولي الأمر والمعتمد من قبل الهيئة، شريطة الالتزام بالضوابط التالية:

الطلبة المسجلون في المدرسة

يجب ألا تتعدى رسوم إعادة التسجيل نسبة (10%) من قيمة الرسوم المدرسية السنوية، ويتم احتساب هذا المبلغ من إجمالي قيمة الرسوم المدرسية.

الطلبة المستجدون

يحق للمدرسة فرض رسوم التسجيل والقبول بنسبة لا تتعدى (30%) من الرسوم المدرسية، ويتم احتساب هذا المبلغ من إجمالي قيمة الرسوم المدرسية.

استرداد الرسوم

تتطبق شروط استرداد الرسوم على كل من الطلبة الحاليين والطلبة الجدد، ولا يتم إعادة المبلغ إلى ولي الأمر في حال عدم رجوع الطالب للمدرسة إلا في حالات استثنائية ومنها على سبيل المثال لا الحصر (ثبوت سفر العائلة إلى بلد آخر، الانتقال إلى إمارة أخرى أو أي ظروف استثنائية يتم تقديمها للهيئة للنظر فيها).

يتم استرداد الرسوم المدرسية كما يلي:

- إذا داوم الطالب لمدة أسبوعين أو أقل، يتم احتساب شهر من قيمة الرسوم المدرسية.
- إذا داوم الطالب لمدة تتراوح بين أسبوعين وشهر، يتم احتساب شهرين من قيمة الرسوم المدرسية.

- إذا داوم الطالب لمدة أكثر من شهر، يتم احتساب ثلاثة أشهر من الرسوم المدرسية.

تقدر قيمة رسم الشهر الواحد بقيمة إجمالي الرسوم المدرسية مقسوماً على عشرة، ولا تُسترد رسوم الكتب والرئي المدرسي، أما رسوم المواصلات فينطبق عليها ما ينطبق على الرسوم المدرسية.